

إن جميع المعلومات والبنود المذكورة في نشرة المعلومات الخاصة بصندوق "بخيت
للمتاجرة بالأسهم القطرية"، والذي تديره مجموعة بخيت الاستثمارية مطابق لأحكام لائحة
صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية

Bakheet  **بخيت**
Investment Group مجموعة •• الاستثمارية

صندوق **بخيت** 
للمتاجرة بالأسهم القطرية

نشرة معلومات

على المستثمرين المحتملين قراءة نشرة المعلومات قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق

ربيع الأول ١٤٣٣ هـ
فبراير ٢٠١٢ م

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

هذه نشرة خاصة بالشروط والأحكام لصندوق "بخيت للمتاجرة بالأسهم القطرية" وهو صندوق استثماري ملتزم بلائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية. ويجب على المشترك في الصندوق قراءة نشرة المعلومات الخاصة بالصندوق قراءة تامة حيث أنها تحتوي على معلومات تفصيلية عن الصندوق.

إشعار هام

- على المستثمرين المحتملين قراءة نشرة المعلومات قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق.
- إن الاستثمار في الأسهم بنطوي على مخاطرة عالية. يرجى الاطلاع بعناية على الفقرة (١٢) من شروط وأحكام الصندوق "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" للتعرف على المخاطر المحتملة للاستثمار في الصندوق.
- يستثمر الصندوق أمواله في أسهم الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق، وهذه الشركات ستكون:
 - الشركات القطرية المدرجة في سوق الأسهم القطرية.
 - شركات مساهمة عالمية وإقليمية يمكن أن تشارك في النشاط الاقتصادي في دولة قطر، بحد أقصى ١٥% من أصول الصندوق.
- يقر مدير الصندوق بأن جميع المعلومات والبنود المذكورة في هذه النشرة تلتزم بلائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
- لقد تم تجميع بيانات هذه النشرة من مصادر نعتقد أنها صحيحة ودقيقة في تاريخ إعدادها، كما أنه لم يتم إخفاء أو عدم تضمين أية معلومات معروفة لدينا بهدف تضليل المستثمر. كما أن النشرة لا تضمن استمرارية صحة وكمال المعلومات والتوقعات الواردة عقب تاريخ الإعداد.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات هذا الصندوق بتاريخ ١٧/٠٧/١٤٣٢ هـ الموافق ٢٠١١/٠٦/١٩ م.
- لقد تم إعداد نشرة المعلومات هذه بهدف تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ قراراتهم بشأن الاشتراك في الصندوق. ومع ذلك فإنه لا يجب اعتبار أي معلومات في هذه النشرة أو آراء مدير الصندوق كتوصية لشراء وحدات الصندوق.

اسم وعنوان مدير الصندوق:

مجموعة بخيت الاستثمارية

ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٢٦

المملكة العربية السعودية

الرقم المجاني ١١١١-١٢٠٠-٨٠٠

هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧

فاكس: ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩

بريد إلكتروني: CRD@BAKHEETGROUP.COM

ملخص دليل الصندوق:

الاسم الرسمي	: صندوق بخيت للمتاجرة بالأسهم القطرية
سعر الاكتتاب للوحدة	: ١,٠٠ ريال سعودي
الحد الأدنى للاكتتاب للمستثمر الواحد	: ٥,٠٠٠ ريال سعودي
تاريخ بداية الاكتتاب	: ٠٢ ذو القعدة ١٤٣٢ هـ - ٠١ أكتوبر ٢٠١١ م
تاريخ الانتهاء من الاكتتاب	: ١٤ ذو القعدة ١٤٣٢ هـ - ١٢ أكتوبر ٢٠١١ م
مواعيد استلام طلبات الاشتراكات والاستردادات	: قبل إغلاق آخر يوم عمل في سوق الأسهم القطرية السابق ليوم التعامل
أيام التعامل	: أيام الأحد والثلاثاء
أيام التقويم	: أيام الأحد والثلاثاء
عمر الصندوق	: خمسة عشر عاماً
الرسوم والمصاريف	: أنظر الفقرة (١٣) من الشروط والأحكام

الأطراف ذوو العلاقة:

مجموعة بخيت الاستثمارية	
مدير الصندوق	: سجل تجاري رقم (١٠١٠٣٣٦٨٩٤) وترخيص هيئة السوق المالية رقم (٠٦٠١٢-٣٦) لتقديم خدمات الإدارة والحفظ وتقديم المشورة، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٣٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧ فاكس ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com

مجموعة بخيت الاستثمارية	
أمين الحفظ	: سجل تجاري رقم (١٠١٠٣٣٦٨٩٤) رخص بناءً على لائحة الأشخاص المرخص لهم من هيئة السوق المالية لمزاولة مهنة الحفظ رقم (٠٦٠١٢-٣٦)، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٣٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤١٩-١٧٩٧ فاكس ٩٦٦-١-٤١٩-١٨٩٩ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com

KPMG الفوزان والسدحان	
مراجع الحسابات	: العنوان: ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٨٧٤-٨٥٠٠ فاكس: ٩٦٦-١-٨٧٤-٨٦٠٠

عبدالعزیز القاسم محامون ومستشارون بالتعاون مع آلن وإفري	
المستشار القانوني	: العنوان: ص.ب. ٨٩٤٠٢ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤٦٠-٠٠٦٦ فاكس ٩٦٦-١-٤٦٠-٠٠٦٢

مجموعة ساميا المالية	
البنك المستلم	: العنوان: ص.ب. ٨٢٣ الرياض ١١٤٢١ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤٧٧-٤٧٧٠ فاكس: ٩٦٦-١-٤٧٨-٠٨٢٣ حساب رقم ٣٨٠٠٠٨١٤

فضيلة الشيخ الدكتور / يوسف بن عبدالله الشيبلي فضيلة الشيخ الدكتور / فيصل الرميان	
اللجنة الشرعية	: العنوان: ص.ب. ٨٩٠٦٠ الرياض ١١٦٨٢ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١-٤٤٥-٠٥٣٠ فاكس: ٩٦٦-١-٤٤٥-١٣٥٥

قائمة المصطلحات:

المجموعة	: مجموعة بخيت الاستثمارية.
مدير الصندوق	: مجموعة بخيت الاستثمارية.
مجلس الإدارة	: مجلس إدارة صندوق "بخيت للمناجزة بالأسهم القطرية"
أمين الحفظ للصندوق	: مجموعة بخيت الاستثمارية.
الهيئة	: هيئة السوق المالية.
الصندوق	: صندوق بخيت للمناجزة بالأسهم القطرية.
المؤشر الاسترشادي	: مؤشر ستاندرد أند بورز لأسهم الشركات القطرية المتوافقة مع الضوابط الشرعية S&P Qatar Shariah Index.
وحدات الصندوق	: ينقسم الصندوق لوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها.
تضارب المصالح	: هو الوضع أو الموقف الذي تتأثر فيه موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية.
لائحة صناديق الاستثمار	: لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.
المخاطر	: مجموعة من المؤثرات المحتملة التي يجب الإلمام بها والاحتراز منها قبل اتخاذ القرار الاستثماري.
المشتركون	: مالكو وحدات الصندوق.
مراجع الحسابات	: KPMG الفوزان والسدحان
المستشار القانوني	: عبدالعزيز الفاسم محامون ومستشارون بالتعاون مع آلن وافري.
البنك المستلم	: مجموعة سامبا المالية.
اللجنة الشرعية	: فضيلة الشيخ الدكتور / يوسف بن عبدالله الشيبلي وفضيلة الشيخ الدكتور / فيصل الرميان
يوم عمل	: أي يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في المملكة.
يوم التعامل	: أي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار.
يوم تقويمى	: أي يوم، سواء أكان يوم عمل أم لا.
المملكة	: المملكة العربية السعودية.

صندوق بخت للمتاجرة بالأسهم القطرية

الشروط والأحكام

١. **اسم الصندوق :**
أسست مجموعة بخت الاستثمارية صندوق "بخت للمتاجرة بالأسهم القطرية"، (الصندوق) بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية بتاريخ (١٧/٠٧/١٤٣٣هـ) الموافق (٢٠١١/٠٦/١٩م). وهو برنامج استثماري طويل الأجل (لمدة ١٥ عام) يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين (المشتركين) فيه بالمشاركة جماعياً في عائد الصندوق عن طريق شراء الوحدات.
٢. **عنوان مدير الصندوق:**
مجموعة بخت الاستثمارية ("مدير الصندوق") سجل تجاري رقم (١٠١٠٣٢٦٨٩٤) وترخيص هيئة السوق المالية رقم (٢٦-١٢٠٦) لتقديم خدمات الإدارة والحفظ وتقديم المشورة، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٢٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ١٧٩٧-٤١٩-١-٩٦٦ فاكس ١٨٩٩-٤١٩-٩٦٦ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com
٣. **تاريخ البدء:**
سيبدأ قبول الاشتراكات في الصندوق بتاريخ (١١/٠٣/١٤٣٣هـ) الموافق (٢٠١١/١٠/٠١م).
٤. **الهيئة المنظمة:**
تتبع هذه الشروط والأحكام اللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وهي الجهة المنظمة لعمل السوق المالية في المملكة العربية السعودية. وقد حصل مدير الصندوق على رخص الإدارة والحفظ وتقديم المشورة من قبل هيئة السوق المالية برقم (٢٦-١٢٠٦) بتاريخ (٢٠٠٦/٣/٢٧م) وقد كلف مدير الصندوق قسم إدارة الأصول في المجموعة بإدارة الصندوق والإشراف عليه.
٥. **تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:**
صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ (١٧/٠٧/١٤٣٣هـ) الموافق (٢٠١١/٠٦/١٩م).
٦. **الاشتراك:**
إن الحد الأدنى للاشتراك هو ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) ريال سعودي، والحد الأدنى للإضافة والاسترداد هو ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) ريال، والحد الأدنى للرصيد المتبقي هو ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) ريال، ويمكن لمدير الصندوق قبول مبالغ أقل من ذلك في الحالات التي يراها مناسبة وفقاً للوائح الداخلية المعتمدة لمدير الصندوق. (تخضع مبالغ الاشتراكات خلال فترة الطرح الأولي للمادة (٢٣) من هذه الشروط والأحكام).
٧. **عملة الصندوق:**
إن عملة "الصندوق" هي الريال السعودي. ويجب على المشتركين إيداع أموالهم في حساب مدير الصندوق بالريال السعودي فقط، وإذا تم سداد قيمة الوحدات بعملة خلاف الريال السعودي فسوف يتم تحويل عملة السداد بسعر الصرف السائد لدى البنك المستلم في ذلك الوقت.
٨. **مجال استثمار الصندوق:**
يستثمر الصندوق أصوله في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم القطرية، ويجوز لمدير الصندوق أن يستثمر بما لا يزيد عن ١٥% من أصوله في أسهم شركات عالمية وإقليمية يمكن أن تشارك في النشاط الاقتصادي في دولة قطر. كما يجب أن تتوافق جميع الاستثمارات مع الضوابط الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية للصندوق.
٩. **المؤشر الاسترشادي:**
وهو مؤشر "ستاندرد أند بورز" لأسهم الشركات القطرية المتوافقة مع الضوابط الشرعية S&P Qatar Shariah Index. والمؤشر الاسترشادي هذا لا يعكس بالضرورة كامل مكونات المجال الاستثماري للصندوق حيث أن المؤشر يتم حسابه بواسطة شركة "ستاندرد أند بورز" بينما يتم تحديد المجال الاستثماري للصندوق بعد موافقة اللجنة الشرعية الخاصة حيث قد تختلف مكوناته عن مكونات المؤشر الاسترشادي بالإضافة إلى أن الصندوق قد يستثمر في شركات إقليمية وعالمية أخرى غير مرتبطة بالمؤشر. وليس بالضرورة أيضاً أن تكون جميع مكونات المؤشر المختار هدفاً لاستثمارات الصندوق وتم اختيار هذا المؤشر كمرجع قياسي لأداء الصندوق، حيث أن حسابه يتم بواسطة طرف ثالث مستقل.
١٠. **أهداف الصندوق:**
تتمثل أهداف "الصندوق" في تنمية رأس المال من خلال تحقيق عائد نسبي إيجابي (مقارنة بالمؤشر الاسترشادي) والذي يشكل مؤشر ستاندرد أند بورز لأسهم الشركات القطرية المتوافقة مع الضوابط الشرعية مع تحمل أدنى مستوى ممكن من المخاطر وذلك من خلال الاستثمار في أسهم الشركات القطرية المدرجة وشركات عالمية وإقليمية يمكن أن تشارك في النشاط الاقتصادي في دولة قطر وذلك في ظل المستقبل الإيجابي المتوقع للاقتصاد القطري واستثمار السيولة النقدية المتوفرة في الصندوق في استثمارات منخفضة المخاطر وعالية السيولة بالريال السعودي أو أي من عملات الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق (مثل عمليات المرابحة وصناديق المرابحة). إن الصندوق "مفتوح"، كما لن يتم توزيع أية أرباح على

المشتركين فيه، بل سيعاد استثمار جميع الأرباح المحصلة في الصندوق مما سينعكس على سعر وحدة الصندوق. تم تحديد عمر الصندوق بخمسة عشر عاماً منذ تاريخ تأسيسه، ولكن قد يلجأ مدير الصندوق إلى زيادة عمر الصندوق بناءً على جدوى الفرصة الاستثمارية التي أنشئ من أجلها الصندوق، وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية وإخطار المشتركين في الصندوق قبل ستين يوماً تقويمياً من انتهاء عمر الصندوق.

١١. إستراتيجية الاستثمار:

تتلخص إستراتيجية إدارة الصندوق فيما يلي:

- (١) يستثمر الصندوق أصوله في أسهم الشركات القطرية المدرجة، كما يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد ١٥% من أصوله في أسهم شركات عالمية وإقليمية يمكن أن تشارك في النشاط الاقتصادي في دولة قطر. كما سيتم استثمار السيولة المتاحة في عمليات المراجعة وصناديق المراجعة بالريال السعودي أو أي من عملات الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق.
- (٢) يجب أن تتوافق جميع الاستثمارات مع الضوابط الشرعية المحددة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للصندوق.
- (٣) سيتم دراسة توافق الشركات المساهمة ضمن المجال الاستثماري مع الضوابط الشرعية بعد إعلان القوائم المالية لكل ربع سنة، وفي حال عدم تقييد أي من الشركات المملوكة في الصندوق للضوابط الشرعية فسيتم بيعها في مدة لا تتجاوز ١٤ يوم تقويمي من تاريخ الدراسة.
- (٤) سيتم تركيز الاستثمارات على الشركات المضمنة في المجال الاستثماري للصندوق التي يتوقع لها تحقيق نمو جيد في أرباحها، ومن ثم سيتم التركيز على الشركات المساهمة الأفضل من حيث المؤشرات المالية.
- (٥) لن يلجأ الصندوق لأخذ تمويل إلا في حالات الضرورة القصوى التي يقرها مجلس إدارة الصندوق وفي هذه الحالة لن يتجاوز التمويل ما نسبته (١٠%) من إجمالي صافي قيمة أصوله.
- (٦) يلتزم الصندوق بنسبة التملك بالشركات حسب النسبة الرسمية المصرح بها في المادة ٣٩ (قيود الاستثمار) في الباب السابع (إدارة الصناديق) في لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية.
- (٧) إن عمر الصندوق هو خمسة عشر عاماً وهي الفترة التي يتوقع أن تتحقق خلالها أهداف الصندوق، وبالتالي فإن مدير الصندوق سيبدل جهده في تعظيم العائد خلال عمر الصندوق.
- (٨) لن يستثمر الصندوق أكثر من (١٠%) من أصوله في أي صندوق استثماري آخر.

١٢. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

يستثمر الصندوق أصوله في سوق الأسهم القطرية كما يجوز للصندوق أن يستثمر في أسهم شركات مدرجة في أسواق المنطقة والأسواق العالمية ويجب على المستثمر أن يعلم بأن الاستثمار في الأسهم ينطوي على مخاطرة عالية، كما أن الصندوق ليس وديعةً أو التزاماً كما أنه ليس مضموناً من مجموعة بحيث الاستثمارية، ويتحمل مالكو وحدات الصندوق المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق. ومن المخاطر التي يحتمل أن يواجهها الاستثمار في الصندوق ما يلي:

- (١) **مخاطر السوق:** الاستثمار في سوق الأسهم هو استثمار عالي المخاطر يترتب عليه تذبذبات عالية في قيمة الأوراق المالية المستثمرة فيه، ويجب أخذ رأي مستشار مالي قبل الاستثمار في الأوراق المالية.
- (٢) **المخاطر السياسية:** إن عدم استقرار منطقة الشرق الأوسط قد يؤثر على الاقتصاد القطري واقتصادات المنطقة وبالتالي على سوق الأسهم فيها، كما أن الاضطرابات السياسية الكبيرة في مناطق أخرى قد تؤثر بشكل أو بآخر على استثمارات الصندوق.
- (٣) **المخاطر الاقتصادية:** الاقتصاد القطري واقتصادات المنطقة بشكل عام (التي يتوقع أن تشكل الأسهم المدرجة في بورصاتها غالبية الصندوق) من الاقتصادات الناشئة وهي تعتمد بشكل كبير على الدخل المتأتي من الغاز والنفط وتأثر بتغير أسعارهما.
- (٤) **الضوابط الشرعية:** حيث أن الصندوق يتبع الضوابط الشرعية، فإن الشركات المتاحة للاستثمار لن تشمل جميع الشركات المدرجة في أسواق الأسهم مجال الاستثمار، مما يزيد من مخاطر الاستثمار في الصندوق. كما أنه من المخاطرة خروج أي من الشركات المملوكة للصندوق عن التقييد بالضوابط الشرعية وعدم تمكن مدير الصندوق من بيعها خلال المدة المحددة، وفي هذه الحالة فسيتم بيعها في أقرب فرصة ممكنة.
- (٥) **توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمة:** من أهم الأدوات التي يبني مدير الصندوق قراراته الاستثمارية عليها هي توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات، إلا أن هذه التوقعات عرضة للضوابط والخطأ، كما أنه بعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك باتجاه مخالف للتوقعات.
- (٦) **مخاطر الإدارة:** يعتمد مدير الصندوق شأنه شأن أي مدير استثماري على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر سلباً بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير.
- (٧) **مخاطر التقنية:** يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي على الرغم من الاحتياطات الأمنية المشددة المتبعة لديه.
- (٨) **صعوبات التداول:** قد تتعرض سوق الأسهم القطرية وأسواق أخرى قد يستثمر من خلالها الصندوق لصعوبات في

التداول بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق. إلا أنه في هذه الحالة فإن المخاطر التي تواجه الصندوق هي ذاتها التي ستواجه جميع المستثمرين في تلك الأسواق ، ولن تكون مقتصرة على الصندوق فقط.

(٩) **استحواذ عدد قليل من المشتركين على نسبة عالية من أصول الصندوق:** لا يوجد حد أعلى للاشتراك في الصندوق خلال فترة الاكتتاب الأولي وبالتالي فإنه من الممكن تملك بعض المشتركين لأكثر من ١٠% من أصول الصندوق، وهذا قد يسبب مخاطر عند استرداد جزء أو كل هذه الفئة من المشتركين لأصولهم من الصندوق.

(١٠) **مخاطر تغير أسعار العملة:** إن الصندوق سيستثمر في أسواق دول متنوعة قد تختلف في عملاتها عن الريال السعودي وهذا يجعل تلك الاستثمارات عرضة لتغير أسعار العملات التي ستؤثر على أداء الصندوق. إلا أنه وحسب تقسيم المجال الاستثماري للصندوق، فإن معظم استثمارات الصندوق ستكون بعملات ترتبط تحركاتها بالريال السعودي (على سبيل المثال: الريال القطري، الدرهم الإماراتي، الدولار الأمريكي).

(١١) **مخاطر تغير تكاليف المواد الأولية:** إن ارتفاعاً كبيراً في أسعار مواد البناء قد يؤثر على النشاط الاقتصادي المتوقع في قطر ويقلص من عدد المشاريع المتوقعة أو أنه قد يزيد الكلف على الشركات العاملة، وقد يرفع التكاليف المتوقعة على الاقتصاد القطري.

(١٢) **مخاطر علاقة الشركات بقطر:** تتلخص تلك المخاطر باحتمال إلغاء عقود بعض الشركات مع قطر بعد إبرامها، ما يدفعها للخروج من المجال الاستثماري المستهدف للصندوق بعد دخولها فيه، كما أن هناك مخاطر احتمال إلغاء إقامة كأس العالم في قطر في عام ٢٠٢٢.

١٣. الرسوم والمصاريف:

- يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف المذكورة أدناه ويتحملها تبعاً لذلك المشتركون "مالكو الوحدات" وهي كالتالي:
- (١) **رسوم الإدارة:** تحتسب رسوم الإدارة على أساس ١,٧٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق. وستقسم الرسوم تناسبياً على عدد أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ٣ أشهر لمدير الصندوق.
 - (٢) **رسوم الحفظ:** سيحصل أمين الحفظ على ٠,٥٠% سنوياً من صافي أصول الصندوق، وستقسم الرسوم تناسبياً على عدد أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ٣ أشهر لأمين الحفظ.
 - (٣) **أعباء مراجع الحسابات:** سيحصل مراجع الحسابات على مبلغ مقطوع قدره ٣٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً. وستقسم الرسوم تناسبياً على عدد أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ٦ أشهر لمراجع الحسابات.
 - (٤) **مصاريف التمويل:** لا يتوقع أن يكون هنالك مصاريف تمويل في السنة الأولى للصندوق.
 - (٥) **مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:** أنظر الفقرة (٣) من المادة (١٦) من هذه الشروط والأحكام.
 - (٦) **الرسوم الرقابية:** سيتم دفع مبلغ مقطوع وقدره ٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً لقاء عمليات المراجعة والإفصاح للصندوق. وستقسم الرسوم تناسبياً على عدد أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة كل ١٢ شهر.
 - (٧) **مكافآت أعضاء اللجنة الشرعية:** أنظر الفقرة (٣) من المادة (٢٢) من هذه الشروط والأحكام.

إن جميع الرسوم والمصاريف أعلاه يتم احتسابها تناسبياً عند كل يوم تقويم. وتم تفصيل عرض هذه المصاريف في الملحق (١) الإفصاح المالي المرفق مع هذه الشروط والأحكام.

١٤. مصاريف التعامل (الوساطة):

يتحمل الصندوق جميع مصاريف ورسوم التعامل والضرائب المتعلقة بالبيع والشراء أو الاكتتاب في الأوراق المالية أو أية رسوم نظامية أخرى تفرضها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية أو الهيئات الرسمية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أو وسطاء التعامل. أنظر ملحق (١) الإفصاح المالي المرفق مع هذه الشروط والأحكام.

١٥. رسوم الاشتراك:

لا يوجد رسوم اشتراك في الصندوق.

١٦. مجلس إدارة الصندوق (المجلس):

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة (المجلس) مؤلف من خمسة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضوان مستقلان، وتستمر عضوية المجلس لمدة لا تزيد عن خمس سنوات. وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الأعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق.

(١) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

١. أ. بشر محمد برهان الدين ياسين بخيت "الرئيس - غير مستقل"
رئيس مجلس الإدارة لمجموعة بخيت الاستثمارية "مدير الصندوق"، حاصل على الماجستير في الإدارة الهندسية من جامعة "كيو" باليابان عام ١٩٨٧م، وهو عضو في مجلس إدارة صندوق "بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية" وصندوق "بخيت للإصدارات الأولية".
٢. أ. فهد محمد عبد الله الدويش "عضواً مستقلاً"
رئيس الأسواق المالية ، ستاندرد تشارترد، الرياض، المملكة العربية السعودية، عمل سابقاً نائباً للرئيس في شركة أموال الخليج، محلل مالي مجاز CFA ، حاصل على الماجستير في الإدارة المالية من جامعة "أريزونا" بأمريكا عام ٢٠٠٤م، وهو عضو مستقل في مجلس إدارة صندوق "بخيت للمتاجرة بالأسهم السعودية" وصندوق "بخيت للإصدارات الأولية".

٣. م. محمد بارق أحمد عبد الله سراج "عضواً مستقلاً"
عضو اللجنة التنفيذية في مجموعة الأغر، جدة، المملكة العربية السعودية، والمدير العام التنفيذي لشركة المبادرات للمعلومات والاتصالات، والمدير العام التنفيذي المكلف في شركة التقنية الأمنية، عمل سابقاً نائباً لرئيس قطاع تقنية المعلومات في الهيئة العامة للطيران المدني، وكذلك مستشاراً في هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، حاصل على الماجستير في هندسة الحاسبات والإلكترونيات من جامعة "ولاية كاليفورنيا" بأمريكا عام ١٩٨٧م.
٤. م. عامر عفيف محمد المحمصاني "عضواً غير مستقل"
رجل أعمال، رئيس شركة المحمصاني للهندسة، الرياض، المملكة العربية السعودية، حاصل على الماجستير في الهندسة المدنية من جامعة "تكساس" بأمريكا عام ١٩٨٤م، وهو أحد مساهمي مجموعة بخيت الاستثمارية.
٥. أ. هشام حسين عبد الله أبو جامع "عضواً غير مستقل"
المدير العام التنفيذي لمجموعة بخيت الاستثمارية "مدير الصندوق"، حاصل على بكالوريوس الأساليب الكمية من جامعة "الملك سعود" بالمملكة العربية السعودية عام ١٩٩١م، وهو عضو في مجلس إدارة صندوق "بخيت للمناجزة بالأسهم السعودية" وصندوق "بخيت للإصدارات الأولية".

(٢) مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة:

- تكون المكافآت المالية لأعضاء مجلس إدارة الصندوق على النحو التالي:
١. مكافئة سنوية بقيمة (٣٠,٠٠٠ ريال) لكل عضو مستقل.
 ٢. يجب أن لا تزيد إجمالي المكافآت السنوية لكل عضو عن (٥%) من رسوم الإدارة السنوية للصندوق.
 ٣. لن تزيد إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن (٦٠,٠٠٠ ريال أو (١٠%) من رسوم الإدارة السنوية للصندوق أيهما أقل.
 ٤. لن يتقاضى أعضاء مجلس إدارة الصندوق الغير مستقلين أي مكافآت أو بدلات نظير عضويتهم في مجلس إدارة الصندوق.
 ٥. توزع الرسوم المستحقة على الصندوق بشكل تناسبي على أيام السنة، ويتم دفع الرسوم الفعلية لأعضاء مجلس الإدارة المستقلين كل ١٢ شهر.
 ٦. لا توجد أي مزايا أو رواتب أو مكافآت أخرى لأعضاء مجلس الإدارة.

(٣) مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
١. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 ٢. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً لائحة صناديق الاستثمار.
 ٣. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
 ٤. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
 ٥. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار.
 ٦. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 ٧. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.

(٤) إجراءات التصويت لأعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- يجتمع مجلس إدارة الصندوق بدعوة خطية من رئيسه قبل الموعد المحدد للاجتماع بخمسة عشر يوماً تقويمياً على الأقل، ويجب على رئيس المجلس أن يدعو إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء، ويجب أن لا تقل اجتماعات المجلس عن اجتماعين سنوياً، وتعد اجتماعات المجلس في مقر مدير الصندوق أو في أي مكان آخر يقرره المجلس. ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره نصف أعضاء المجلس على الأقل بمن فيهم رئيس المجلس أو من ينييه من الأعضاء، وفي حال إنابة عضو مجلس الإدارة عضواً آخر في حضور اجتماعات المجلس يتعين أن تكون الإنابة بالضوابط الآتية:
١. أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة.
 ٢. لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع.
 ٣. تصدر قرارات المجلس بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين بالأصالة والإنابة، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس المجلس.

١٧. مدير الصندوق:

مجموعة بخيت الاستثمارية "مدير الصندوق" سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٣٦٨٩٤) هو شخص مرخص له بناءً على لائحة الأشخاص المرخص لهم من هيئة السوق المالية لمزاولة نشاط إدارة الأصول رقم (٢٦-٦٠١٢)، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن، ص.ب. ٦٣٧٦٢ الرياض ١١٥٢٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٩٦٦-١٧٩٩-٤١٩-١-٩٦٦ فاكس ٩٦٦-١٧٩٩-٤١٩-١-٩٦٦ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com ، ويعتبر "مدير الصندوق" أجيراً لدى الصندوق، ويحصل مقابل إدارته على رسوم الإدارة (كما هو موضح في الملحق (١) الإفصاح المالي).

١٨.

أمين الحفظ:

مجموعة بحيث الاستثمارية "أمين الحفظ" سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٣٦٨٩٤) هو شخص مرخص له بناءً على لائحة الأشخاص المرخص لهم من هيئة السوق المالية لمزاولة نشاط الحفظ رقم (٢٦-١٣٠٦٠)، العنوان: شارع العليا العام، مبنى الشركة العقارية السعودية (٣) الدور السابع والثامن. ص.ب. ٦٣٧٦٣ الرياض ١١٥٢٦ المملكة العربية السعودية، هاتف: ١٧٩٧-٤١٩-١-٩٦٦ فاكس ١٨٩٩-٤١٩-١-٩٦٦ الموقع الإلكتروني www.BakheetGroup.com. ستكون مجموعة بحيث "أمين الحفظ" لوحدات الصندوق، ويجوز لمدير الصندوق تعيين واحد أو أكثر من أمناء حفظ الأوراق المالية الدوليين لحفظ أصول الصندوق خارج المملكة.

١٩.

مراجع الحسابات:

KPMG الفوزان والسدحان "مراجع الحسابات"، ص.ب. ٩٢٨٧٦ الرياض ١١٦٦٣ المملكة العربية السعودية، هاتف: ٨٥٠٠-١-٨٧٤-١-٩٦٦، فاكس: ٨٦٠٠-١-٨٧٤-١-٩٦٦. ولمجلس إدارة الصندوق الحق في تغيير مراجع الحسابات بعد إخطار هيئة السوق المالية، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بذلك.

٢٠.

القوائم المالية والجداول المتممة لها:

سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالقوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً وذلك بنشرها خلال مدة لا تتجاوز (٩٠) يوماً تقويمياً من نهاية العام في الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق www.BakheetGroup.com أو عن طريق البريد في حال طلبها، وسيتم إعداد أول قوائم مالية سنوية للصندوق ابتداءً من نهاية عام ٢٠١٢. كما سيقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مفحوصة للصندوق خلال (٤٥) يوماً تقويمياً من نهاية نصف السنة، وسيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين مجاناً من خلال الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق أو عن طريق البريد في حال طلبها، وسيتم إعداد أول قوائم مالية نصف سنوية مفحوصة ابتداءً من نهاية النصف الأول من عام ٢٠١٢.

٢١.

خصائص الوحدات وأرباحها:

ينقسم الصندوق لوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها، ولن يتم توزيع أي أرباح على المشتركين، بل سيعاد استثمار الأرباح في الصندوق، وبما أن الصندوق مملوك من قبل المشتركين فإنهم يتشاركون في ربح وخسارة الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وحدات في الصندوق.

٢٢.

الهيئة الشرعية للصندوق:

(١) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية الذين يقدمون الاستشارات:

١. فضيلة الشيخ الدكتور / يوسف بن عبدالله الشيبلي

حاصل على درجة الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء في المملكة العربية السعودية وهو أستاذ الفقه المقارن في المعهد، وخبير بمجمع الفقه الإسلامي الدولي، وعضو الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، وعضو مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا وعضو الهيئة الاستشارية لمركز التميز في فقه القضايا المعاصرة، وعضو الجمعية الفقهية السعودية، وعضو الهيئة الشرعية للعديد من المؤسسات المالية والاقتصادية المحلية والدولية. وله عشرات الأبحاث العلمية المنشورة والمشاركات في المؤتمرات الدولية في العلوم المالية والاقتصادية.

٢. فضيلة الشيخ الدكتور / فيصل الربمان

حاصل على درجة الدكتوراه من قسم السياسة الشرعية في المعهد العالي للقضاء في المملكة العربية السعودية وهو رئيس قسم السياسة الشرعية في المعهد ومستشار في مكتب معالي مدير الجامعة منذ عام ١٤٢٢ وكتب العديد من البحوث العلمية واشرف وناقش العديد من رسائل الماجستير داخل الجامعة وخارجها وهو عضو في العديد من المراكز العلمية والجمعيات المتخصصة فهو محكم معتمد لدى مركز التحكيم التجاري لدول الخليج العربي وعضو الجمعية الفقهية السعودية وعضو في العديد من اللجان العلمية والإدارية داخل الجامعة وخارجها.

(٢) الضوابط الشرعية:

اعتمد أعضاء الهيئة الشرعية على معايير وضوابط لإصدار قراراتهم حول موافقة الصندوق لأحكام الشريعة الإسلامية المبينة في الملحق (٢) الضوابط الشرعية المرفق بقائمة الأحكام والشروط.

(٣) مكافآت أعضاء اللجنة الشرعية:

سيحصل أعضاء اللجنة الشرعية على مكافأة سنوية قدرها ٣٥,٠٠٠ ريالاً لكل عضو مقابل مراجعتهم لجميع أعمال صندوق بحيث للمتاجرة بالأسهم القطرية. وستوزع الرسوم المستحقة على الصندوق بشكل تناسبي على أيام السنة، ويتم دفع الرسوم المستحقة لأعضاء اللجنة الشرعية كل ٣ أشهر. وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير أعضاء اللجنة بعد إخطار هيئة السوق المالية بذلك، وسيتم إشعار مالكي الوحدات بذلك.

٢٣.

الطرح الأولي:

ستتم عملية الاكتتاب في الصندوق خلال فترة أسبوعين تبدأ بتاريخ ٠٢ ذو القعدة ١٤٢٢ هـ الموافق ٠١ أكتوبر ٢٠١١ م وتنتهي بتاريخ ١٤ ذو القعدة ١٤٢٢ هـ الموافق ١٢ أكتوبر ٢٠١١ م، وسيكون سعر الوحدة عند التأسيس هو (ريال واحد) وسيتم استثمار جميع الأموال المحصلة خلال فترة الاكتتاب في أدوات مالية ذات مخاطر منخفضة. وسيكون الحد الأدنى للاكتتاب خلال فترة الطرح الأولي هو ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) ريال سعودي، أما بالنسبة للحد الأعلى للاكتتاب للمشارك خلال فترة الطرح الأولي فهو غير محدود نظراً لعدم وجود سقف لحجم الصندوق. وسيبدأ عمل الصندوق فور نهاية عملية الاكتتاب. ولن يكون هناك حد أدنى لإجمالي المبالغ المحصلة من الاكتتاب لبدء عمل الصندوق.

٢٤. استثمار مدير الصندوق في الصندوق:

عند بدء الصندوق يمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره الخاص، المشاركة في الصندوق كمستثمر، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى رأى ذلك مناسباً وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح في نهاية كل سنة عن أي استثمار له في الصندوق.

٢٥. إجراءات الاشتراك والاسترداد للصندوق:

يوم التعامل: كل أحد و ثلاثاء تعمل فيها مجموعة بخيت الاستثمارية.

(١) **إجراءات الاشتراك:** يجب على المشترك توقيع هذه الشروط والأحكام عند اشتراكه في المرة الأولى فقط، في حين يقوم المشترك بتعبئة نموذج "طلب اشتراك" لكل عملية اشتراك ويقدمه إلى مدير الصندوق.

(٢) **إجراءات الاسترداد:** عند طلب المشترك استرداد كل أو بعض قيمة وحداته، يقوم المشترك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد ويقدمه إلى مدير الصندوق، ويجب على المشترك في حال استرداد بعض قيمة وحداته الاحتفاظ بالحد الأدنى للرصيد المتبقي المذكور في المادة (٦) "الاشتراك" من هذه الشروط والأحكام.

(٣) **أيام قبول الاشتراك:** يقبل الاشتراك في الصندوق بعد تقديم طلب الاشتراك ودفع كامل قيمة الاشتراك قبل موعد إغلاق سوق الأسهم القطرية في اليوم السابق ليوم التعامل، وسيكون الاشتراك بسعر الوحدة لإغلاق يوم التعامل التالي ليوم قبول الاشتراك.

(٤) **أيام قبول الاسترداد:** يقبل الاسترداد من الصندوق بعد تقديم طلب الاسترداد قبل موعد إغلاق سوق الأسهم القطرية في اليوم السابق ليوم التعامل، وسيكون الاسترداد بسعر الوحدة لإغلاق يوم التعامل التالي ليوم قبول الاسترداد.

(٥) **تأجيل عمليات الاسترداد:** يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

١. إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات والمطلوب تليتها في أي يوم تعامل (١٠%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
٢. إذا تم تعليق التعامل في سوق أسهم أي دولة يستثمر بها الصندوق أو أي أصول أخرى يملكها الصندوق.
٣. في حال حدوث صعوبات في أسواق الأسهم الرئيسية التي يستثمر بها الصندوق بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق.
٤. في حال عدم تمكن الصندوق من بيع الأوراق المالية التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.

وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد في أقرب يوم تعامل لاحق ممكن، كما سيتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة بالنسبة والتناسب، وسيتم تحويل مبلغ الاسترداد إلى حساب المشترك في أقرب فرصة ممكنة.

(٦) **رفض الاشتراك:** يحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق دون إبداء الأسباب. ويتم إرجاع قيمة الاشتراك إلى حساب العميل خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ تقديم قيمة الاشتراك وذلك حسب المادة (٥١) "أهلية الاستثمار" في الباب التاسع "طرح الوحدات واستردادها" في "لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية".

٢٦. تقويم أصول الصندوق والإعلان عنها:

يتم تقويم أصول الصندوق حسب أسعار الإغلاق للأوراق المالية المملوكة للصندوق وأسعار إغلاق صرف العملات للأوراق المالية المستثمر بها في نهاية يوم التقويم، وفي حال عدم توفر سعر إغلاق لبعض أو كل الأوراق المالية المملوكة للصندوق أو أسعار صرف العملات، فسيتم اعتماد آخر أسعار إغلاق متاحة للتقويم. ويتم حساب سعر الوحدة بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف والرسوم المستحقة على إجمالي عدد الوحدات القائمة في ذلك اليوم. وسيتم الإعلان عن سعر وحدة الصندوق في يوم العمل التالي للتقويم قبل الساعة الثانية عشر ظهراً بتوقيت المملكة. ويتم الإعلان عن سعر الوحدة بعد التقويم عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الرسمي لسوق الأسهم السعودية.

٢٧. رسوم الاسترداد المبكر:

سيتم تحصيل رسوم استرداد مبكر بنسبة ٠,٥٠% من أي مالك وحدات يطلب استرداد وحداته خلال ٣٠ يوماً تقويمياً من شرائها، وتدفع هذه الرسوم للصندوق وتكون مقابل الوحدات المستردة على أساس طريقة الوحدات المشترأة أولاً تسترد أولاً (FIFO).

٢٨. التصفية وتعيين مصف:

لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير بديل أو مصف أو اتخاذ أي تدبير تراها مناسباً وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

٢٩. إنهاء الصندوق:

(١) تم تحديد عمر الصندوق بخمسة عشر عاماً منذ تاريخ تأسيسه، ولكن قد يلجأ مدير الصندوق إلى زيادة عمر الصندوق بناءً على جدوى الفرصة الاستثمارية التي أنشئ من أجلها الصندوق، وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة السوق

المالية وإخطار المشتركين في الصندوق قبل ستين يوماً تقويمياً من انتهاء عمر الصندوق. (٢) يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق قبل انقضاء خمسة عشر عاماً من تاريخ تأسيسه دون أن يترتب على ذلك أي جزء على أي طرف مشارك، وذلك بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية وإخطار المشتركين في الصندوق قبل ستين يوماً تقويمياً من إنهاء الصندوق، وفي هذه الحالة يتم تصفية الصندوق وتوزع حصيلة التصفية على المشتركين في الصندوق وفق مساهمتهم في الصندوق.

٢٠. تقديم التقارير للمشاركين في الصندوق "مالكو الوحدات":

- سيقوم مدير الصندوق بتقديم تقارير للمشاركين كل ثلاثة أشهر كحد أقصى تتضمن المعلومات الآتية:
- (١) صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
 - (٢) عدد وحدات الصندوق التي يملكها المشترك وصافي قيمتها.
 - (٣) سجل بالصفقات التي نفذها المشترك.
 - (٤) كما يقدم مدير الصندوق القوائم التالية عند صدورها:
 ١. القوائم المالية النصف سنوية المفحوصة للصندوق.
 ٢. القوائم المالية السنوية المراجعة.

وسيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي و/أو البريد الإلكتروني و/أو الهاتف و/أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا إذا تم إشعار مدير الصندوق بأي تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأي أخطاء خلال ستين (٦٠) يوماً تقويمياً من إصدار تلك التقارير وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة.

٢١. تضارب المصالح:

يسعى مدير الصندوق للحيلولة دون قيام أي حالة تتضارب فيها مصالحه مع مصالح المشتركين، ويعطي مدير الصندوق الأولوية لمصالح المشتركين دائماً، كما سيعامل جميع المشتركين على حد سواء دون تقديم مشترك على آخر. كما سيقوم مدير الصندوق بتقديم الإجراءات التي ستتبع لمعالجة تضارب المصالح عند طلبها. الجدير بالذكر أن مدير الصندوق يحظر على جميع موظفيه أو أقربائهم من الدرجة الأولى (الزوجة والأولاد) من التداول بشكل مباشر في أسواق الأسهم التي يستثمر فيها الصندوق تجنباً لتضارب المصالح.

٢٢. سياسات حقوق التصويت:

بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله. ويقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام.

٢٣. تعديل شروط وأحكام الصندوق:

إن الأحكام والشروط المبينة في هذه الاتفاقية تعتبر سارية المفعول ما لم يجر عليها مدير الصندوق تعديلاً جوهرياً، ويخضع ذلك للشروط التالية:

- (١) الحصول على موافقة هيئة الرقابة الشرعية للمواد المتعلقة بالضوابط الشرعية للصندوق.
- (٢) الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.
- (٣) تبليغ المشتركين خطياً قبل ستين يوماً تقويمياً من سريان مفعول التعديل.

٢٤. إجراءات الشكاوى:

إن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها من قبل هيئة السوق المالية و/أو بطلب من/إلى مدير الصندوق بشأن أي نزاع ينشأ، وسوف يتم إحالة الشكاوى إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

٢٥. النظام المطبق:

تخضع هذه الشروط والأحكام للأنظمة السارية المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

٢٦. إقرار:

يقر مدير الصندوق بأن هذه الشروط والأحكام مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار التابعة لهيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وتحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

٢٧. اللغة المعتمدة:

يمكن تحرير هذه الاتفاقية باللغتين العربية والانجليزية، وفي حالة وجود أي اختلاف في المعنى بين النصين، يكون النص العربي هو الذي يعتد به والمرجع الحاسم.

لقد قمت/ قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها:

الاسم:

التاريخ:

التوقيع:

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الملحق (١) الإفصاح المالي

اسم الصندوق	صندوق "بخت للمتاجرة بالأسهم القطرية"
رسوم الإدارة	١,٧٥% سنوياً من صافي أصول الصندوق.
رسوم الاشتراك	لا يوجد رسوم للاشتراك في الصندوق.
الحد الأعلى لرسوم الاسترداد المبكر	سينم تحصيل رسوم استرداد مبكر بنسبة ٥٠,٥٠% من أي مالك وحدات يطلب استرداد وحداته خلال ٣٠ يوماً تقويمياً من شرائها، وتدفع هذه الرسوم للصندوق.
مجموع مكافأة أعضاء مجلس الإدارة	٦٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً.
مصاريف الحفظ	٠,٥٠% سنوياً من صافي أصول الصندوق.
مجموع مكافأة الهيئة الشرعية	بحد أقصى ٧٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً.
أتعاب مراجع الحسابات	بحد أقصى ٣٠,٠٠٠ ريال سعودي سنوياً.
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق جميع مصاريف ورسوم التعامل المتعلقة بالبيع والشراء أو الاكتتاب في الأسهم أو أية رسوم نظامية أخرى تفرضها هيئة السوق المالية أو وسيط التعامل.
الرسوم الرقابية	٧,٥٠٠ ريال سعودي وتوزع بشكل تناسبي على أيام السنة.
مصاريف التمويل (إن وجدت)	لا يتوقع أن يكون هنالك مصاريف تمويل في السنة الأولى للصندوق.
أوقات احتساب الرسوم	جميع الرسوم يتم احتسابها تناسبياً عند كل يوم تقويم.

الملحق (٢) الضوابط الشرعية

قررت الهيئة الشرعية جواز بيع وشراء أسهم الشركات المساهمة وفق الضوابط والإجراءات التالية:

أولاً: الضوابط الشرعية:

الضابط الأول: طبيعة النشاط:

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة في مجال الزراعة والصناعة والتجارة ... وغيرها ولا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي واحداً أو أكثر مما يلي:

- ١- ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل البنوك التقليدية التي تتعامل بالفائدة أو بالأدوات المالية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وشركات التأمين التقليدية.
- ٢- إنتاج وتوزيع الخمر أو الدخان وما في حكمهما.
- ٣- إنتاج وتوزيع لحم الخنزير ومشتقاته.
- ٤- إنتاج وتوزيع اللحوم غير المذكاة ذكاة شرعية.
- ٥- إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
- ٦- إنتاج ونشر أفلام الخلاعة وكتب المجون والمجلات والقنوات الفضائية الماجنة ودور السينما.
- ٧- المطاعم والفنادق التي تقدم خدمات محرمة كبيع الخمر أو غيره وكذلك أماكن اللهو.
- ٨- أي نشاط آخر تقرر الهيئة الشرعية عدم جواز الاستثمار فيه.

الضابط الثاني: القروض:

لا يجوز الاستثمار في أسهم شركة تكون التمويلات المحرمة وفقاً لميزانيتها أكثر من (٣٣%) من قيمة موجوداتها.

الضابط الثالث: استثمار السيولة:

لا تزيد نسبة السيولة المستثمرة في أدوات مالية محرمة كودائع بنكية أو أوراق مالية عن (٣٣%) من قيمة موجودات الشركة.

الضابط الرابع: نسبة الدخل غير المشروع:

لا يجوز التعامل في أسهم شركات يزيد فيها الدخل غير المشروع من مختلف المصادر عن (٥%) من الدخل الكلي للشركة سواء كانت هذه المصادر من فوائد ربوية أم من مصادر أخرى غير مباحة.

الضابط الخامس: أدوات وطرق الاستثمار:

لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:

- ١- عقود المستقبلات.
- ٢- عقود الخيارات.
- ٣- عقود المناقلة (سواب) SWAP
- ٤- الأسهم الممتازة.

ثانياً: التطهير:

يجب على مدير الصندوق تحديد الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:

- ١- تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ٢- تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
- ٣- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- ٤- تكرار الخطوات ذاتها لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ٥- ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله وتوزيعه إلى حساب الأعمال الخيرية تحت إشراف الهيئة الشرعية.

ثالثاً: المراجعة الدورية:

يتم دراسة توافق الشركات المساهمة ضمن المجال الاستثماري مع الضوابط الشرعية بعد إعلان القوائم المالية لكل ربع سنة، وفي حال عدم تقييد أي من الشركات المملوكة في الصندوق للضوابط الشرعية فسيتم بيعها في مدة لا تتجاوز ١٤ يوم تقويمي من تاريخ الدراسة. أما بالنسبة للشركات المدرجة حديثاً فسيتم تضمينها للشركات المسموح بها في اليوم التالي لإدراجها في سوق الأسهم بشرط توافق نشاطها مع الضوابط الشرعية.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.